

بسم الله الرحمن الرحيم

الى/ السادة مساهمي الشركة الوطنية للصناعات الكيماوية والبلاستيكية(المساهمة المختلطة)  
والجمهور الكريم

م / بيان اكتتاب

استنادا" لقرار الهيئة العامة لهذه الشركة المتخذ بأجتماعها العام السنوي المتعقد بتاريخ ٢٠١١/١٠/١٣ والمتضمن زيادة رأس مال الشركة الحالي البالغ (٧٥٩٣٧٥٠٠٠٠٠) سبعة مليار وخمسمائة وثلاثة وتسعون مليون وسبعمائة وخمسون الف دينار بنسبة ١٠٠% ليكون (١٥١٨٧٥٠٠٠٠٠٠) خمسة عشر مليار ومئة وسبعة وثمانون مليون وخمسمائة الف دينار وذلك بطرح اسهم جديدة للاكتتاب العام وفقا" لاحكام المادة (٥٥ /اولا" ) من قانون الشركات النافذ رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل لذا تدعو ادارة الشركة السادة المساهمين والجمهور الكريم الراغبين في الاكتتاب مراجعة المصارف المحددة في ادناه للحصول على الاستمارة الخاصة بذلك وكما مبين ادناه :-

١- نص عقد الشركة وكما مبين ادناه :

عقد تأسيس الشركة الوطنية للصناعات الكيماوية والبلاستيكية

( شركة مساهمة مختلطة )

رأسمالها الاسمي (٧ ٥٩٣ ٧٥٠ ٠٠٠) دينار

مادة (١) – أسم الشركة :- الشركة الوطنية للصناعات الكيماوية والبلاستيكية

شركة مساهمة مختلطة

مادة (٢) – مركز الشركة:- بغداد ولها أن تفتح فروعاً داخل العراق وخارجه .

مادة (٣) – غرض الشركة وطبيعة عملها :- تشجيع استثمار راس المال الخاص بتوجيه قيادة القطاع الاشتراكي ومساهمته ماليا في حقل التنمية الصناعية وفق خطط التنمية القومية في مجالات الصناعات الكيماوية والبلاستيكية والعمل على تطويرها بما يليق ونمطه العراق الصناعية وتطويرها نحو الافضل والتجارة العامة وتأسيس المعامل والمصانع اللازمة لانتاج المواد الكيماوية والبلاستيكية\_الاولية ونصف المصنوعة والجلود الاصطناعية اللدائن ومشتقاتها والمواد الانشائية من البلاستيك وسواها وما يتفرع منها لغرض انتاج سلع استهلاكية وصناعية وما يشتق منها ويؤول لتمشيتها ورواجها وفقا لاحداث الاسس الفنية مع مراعاة احكام كل من قانون الاستثمار الصناعي للقطاعين المختلط والخاص رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٨ وقانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل والقوانين والانظمة البيانات والتعليمات المرعية في العراق .

والشركة في سبيل تحقيق نشاطها وغرضها أن تقوم بما يلي :-

أ- شراء ( تملك ) وبيع وأيجار وأستئجار ورفض وأتمان الاموال المنقولة والاموال الغير منقولة والعقارات وشراء كافة أنواع المكنن والمعدات والادوات والالات والمواد الاخرى ووسائل النقل المختلفة اللازمة وأجراء كافة الاجراءات القانونية المقترضية عليها .

ب- التعامل مع المصارف لفتح الحسابات الجارية والحصول على التسهيلات المصرفية وفتح الاعتمادات اللازمة لاستيراد أية مواد مسموحة باستيرادها وأن تنشيء أو تسحب أو تقبل أو تتصرف بأية صورة أخرى بالاوراق التجارية والسندات القابلة للتداول والصكوك والاوراق المالية الاخرى من كمبيالات وحوالات وسندات شحن وغيرها .

ج- اجراء جميع المعاملات وتعقد مختلف أنواع العقود والقروض وتدخّل في مختلف التعهدات والمناقصات والمزايدات والمقاولات والمعاملات التي من شأنها تحقيق أغراض الشركة .

د- تملك وشراء وأستعمال وقبول وبيع جميع أنواع براءات الاختراع والمعاملات التجارية والنماذج الصناعية والامتيازات ذات العلاقة بنشاط الشركة والتصرف بها والادّن بأستعمالها

وأستئجارها وأيجارها بما يتفق بمصلحة الشركة .

هـ - تأسيس الشركات المختلفة والاندماج فيها والاكتتاب بأسهمها والاشتراك مع أي شخص حقيقي أو حكومي لتعاطي أي عمل لتحقيق أغراض الشركة ولها بصورة خاصة الاتفاق مع أصحاب المعامل القائمة بصناعات مماثلة بهدف توحيدها أو شراء موجوداتها للاستفادة من خبراتها .

**مادة (٤) - رأسمال الشركة :-** رأسمال الشركة (٧٥٠ر٠٠٠ر٧٥٠٩٣) دينار سبعة مليارات وخمسمائة وثلاثة وتسعون مليون وسبعمائة وخمسون ألف دينار عراقي مقسم الى (٧٥٠ر٠٠٠ر٧٥٠٩٣) سهم سبعة مليارات وخمسمائة وثلاثة وتسعون مليون وسبعمائة وخمسون ألف سهم قيمة السهم الواحد الاسمي دينار واحد .

**مادة (٥) :-** يتكون مجلس ادارة الشركة من اربعة اعضاء اصنبيين ومثلهم احتياط تنتخبهم الهيئة العامة للشركة .

٢- عدد الاسهم المطروحة للاكتتاب (٧٥٠٩٣٧٥٠٠٠٠) سبعة مليار وخمسمائة وثلاثة وتسعون مليون وسبعمائة وخمسون الف سهم" قيمة السهم الواحد دينار واحد .


٣- يبدأ الاكتتاب يوم ٢٥/١٢/٢٠١١ .

٤- مدة الاكتتاب لا تقل عن ثلاثين يوماً" ولا تزيد على سثنين يوماً" .

٥- مكان الاكتتاب : المصرف الصناعي الفرع الرئيسي الكائن في ساحة الخلاني وفرعه في الزعفرانية .

- ٦- استناداً " لاحكام المادة (٥٦/ثالثاً" ) من قانون الشركات النافذ يكون للمساهم حق الافضلية في اكتتاب الاسهم بعدد يتناسب مع عدد الاسهم التي يملكها ويمنح المساهمون مهلة لممارسة هذا الحق امدها (١٥) خمسة عشر يوماً" من تاريخ بدء الاكتتاب .
- ٧- يحق للمساهم الذي لم يكتتب في الخمسة عشر يوماً" الاولى من بدء الاكتتاب الاكتتاب مع الجمهور خلال الخمسة عشر يوماً" الثانية وبخضع لقسمة الغرماء ولايجوز للمساهم الاكتتاب في الفترتين .
- ٨- في حالة الاكتتاب بكامل الاسهم المطروحة للاكتتاب خلال الثلاثين يوماً" من بدئه يتم الاعلان عن غلق باب الاكتتاب مع مراعاة المادتين (٤٢،٤٤) من القانون اعلاه وفي حالة بقاء اسهم غير مكتتب بها بعد مرور ثلاثين يوماً" تمدد مدة الاكتتاب ثلاثين يوماً" اخرى ويحق في هذا التمديد الاكتتاب من قبل جميع المساهمين والجمهور .
- ٩- يسدد المساهم (١٠٠%) من قيمة الاسهم المثبتة في شهادة الاسهم الحالية التي بحوزته
- ١٠- يكون الاكتتاب بموجب استمارة منظمة لهذا الغرض وفق احكام المادة ٤١ من قانون الشركات اعلاه والتي يمكن الحصول عليها من احد المصرفين المذكورين في الفقرة (٤) اعلاه .
- ١١- يلغى حق الاكتتاب في حالة رجوع الصك بدفع قيمة الاسهم المكتتب بها ولايحق للمكتتب التصحيح عند انتهاء المدة القانونية الموضحة اعلاه .
- ١٢- على جميع السادة المساهمين تقديم شهادة الاسهم (المصورة) مع اوليات الاكتتاب
- ١٣- يرجى من المساهمين الجدد تقديم صورة من :-
- أ- شهادة الجنسية العراقية بالنسبة للعراقيين والوثائق الثبوتية بالنسبة لغير العراقيين (جواز سفر ملون)

- ب- هوية الاحوال المدنية ملون  
ج- بطاقة السكن ملون  
د- البطاقة التموينية ملون
- بالنسبة للعراقيين  
بالنسبة للعراقيين  
بالنسبة للعراقيين



رئيس مجلس الادارة  
رياض محمد الدهاس